

- أن يشهد المترشح في التصريح انه غير مقصي أو ممنوع من المشاركة في الصفقات طبقا لأحكام المادتين 75 و89- ليس في حالة تسوية قضائية والسوابق العدلية صافية (صحيفة السوابق صادرة منذ اقل من 3 أشهر تحتوي على- مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية والحرف للحرفي والفنيين أو له بطاقة المهنية للحرفي.- يستوفي الإيداع القانوني لحساب شركته.- حاصل على رقم التعريف الجبائي إضافة إلى ذلك يجب أن يقدم ضمن الملف المذكور سابقا:- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.- الوثائق التي تسمح بتقييم قدرات المترشحين والمتعهدين والمناولين.- القدرات المهنية مثل شهادة التأهيل والاعتماد- القدرات المالية) المراجع المصرفية (والقدرات التقنية من وسائل بشرية ومادية مراجع مهنية.